

# حاشیه‌های کتاب

www.ketab.ir

ایروانی، علی، ۱۸۸۴ - ۱۹۳۵ م، محشی  
حاشیه مکاسب / مولف میرزا علی ایروانی نجفی. - تهران: کیا،  
۱۳۸۴.

ج ۲

ISBN: 964-8256-55-1 (دوره)

ISBN: 964-8256-53-5 (ج. ۱)

ISBN: 964-8256-54-3 (ج. ۲)

عربی\*

چاپ قبلی: ذوی القربی، ۱۳۸۰.  
فهرست نویسی براساس اطلاعات فیبا.

۱. انصاری، مرتضی، ۱۲۱۴ - ۱۲۸۱ ق. - مکاسب - نقد و  
تفسیر. ۲. معاملات (فقه). الف. انصاری، مرتضی، ۱۲۱۴ - ۱۲۸۱ ق.  
مکاسب. حاشیه. ب. عنوان. ج. عنوان: مکاسب. حاشیه.  
۷۰۳۲۸ م / الف / ۱ / ۱۹۰ BP ۲۷۲ / ۲۹۷  
۱۳۸۴

۸۴-۵۹۴۰ م

کتابخانه ملی ایران

نام کتاب: حاشیه مکاسب

مؤلف: میرزا علی ایروانی نجفی

ناشر: انتشارات کیا

مدیر اجرایی: زهرا نجفی توانی

لیتوگرافی: بهروز

چاپ: پرستش

نوبت چاپ: اول

تیراژ: ۲۰۰۰ نسخه

قیمت دوره: ۶۰۰۰ تومان

شابک: ۵-۵۳-۸۲۵۶-۹۶۴ جلد اول

۳-۵۴-۸۲۵۶-۹۶۴ جلد دوم

۱-۵۵-۸۲۵۶-۹۶۴ دوره



تهران، خیابان دکتر علی شریعتی، مقابل خیابان ملک، کوچه برادران شبستری، پلاک ۲۰

مرکز پخش و فروش: ۸۸۲۳۱۰۳۷ - ۸۸۲۳۳۷۲۱

[www.kiapub.com](http://www.kiapub.com)

E-mail: [info@kiapub.com](mailto:info@kiapub.com)

# الفهرست

|     |                                               |
|-----|-----------------------------------------------|
| ٦٢٧ | كتاب البيع.....                               |
| ٦٢٩ | القول في شرائط العوضين.....                   |
| ٦٣١ | في أقسام الاراضى وأحكامها.....                |
| ٦٤١ | ومن شروط العوضين أن يكون كل منهما طلقاً.....  |
| ٦٤٤ | تعداد الحقوق المانعة من التصرف.....           |
| ٦٤٧ | الكلام في بيع الوقف.....                      |
| ٦٥٨ | الصورة الأولى من صور جواز بيع الوقف.....      |
| ٦٤٧ | الصورة الثانية من صور جواز بيع الوقف.....     |
| ٦٧٢ | الصورة الثالثة من صور جواز بيع الوقف.....     |
| ٦٧٣ | الصورة الرابعة من صور جواز بيع الوقف.....     |
| ٦٧٧ | الصورة الخامسة من صور جواز بيع الوقف.....     |
| ٦٧٨ | الصورة السادسة من صور جواز بيع الوقف.....     |
| ٦٨١ | الصورة السابعة من صور جواز بيع الوقف.....     |
| ٦٨٩ | الكلام في الوقف المنقطع.....                  |
| ٦٩٠ | في بيع أمّ الولد.....                         |
| ٦٩٢ | الكلام في معنى أمّ الولد.....                 |
| ٦٩٤ | الصورة الأولى من صور جواز بيع أمّ الولد.....  |
| ٧٠٥ | الصورة الثانية من صور جواز بيع أمّ الولد..... |
| ٧٠٨ | الصورة الثالثة من صور جواز بيع أمّ الولد..... |
| ٧١٠ | الصورة الرابعة من صور جواز بيع أمّ الولد..... |
| ٧١١ | الصورة الخامسة من صور جواز بيع أمّ الولد..... |
| ٧١٣ | موارد القسم الثانى من مستثنيات أمّ الولد..... |

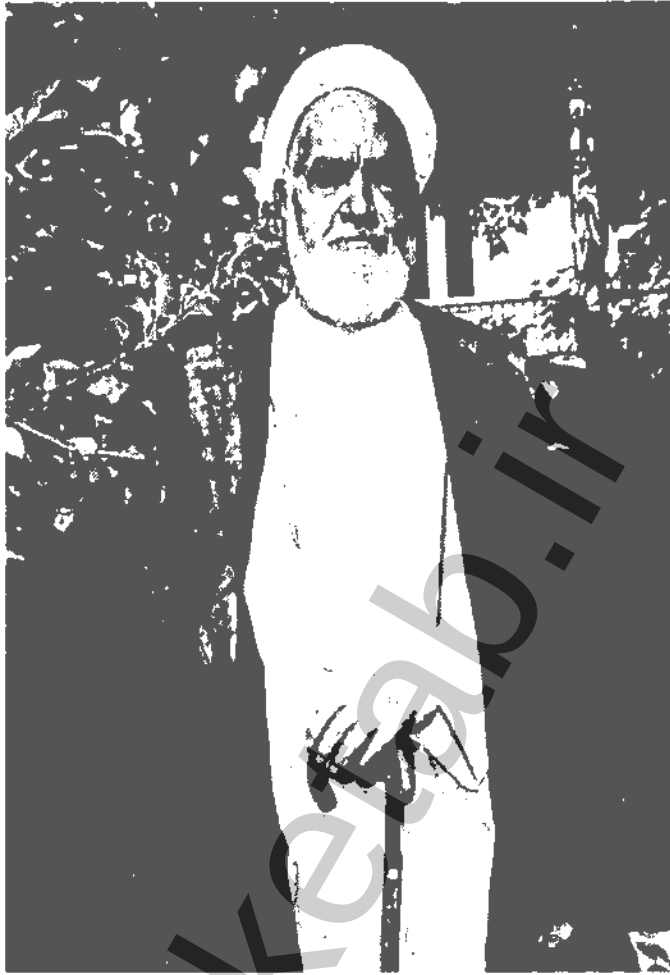
|          |                                                    |
|----------|----------------------------------------------------|
| ٧١٦..... | موارد القسم الثالث من مستثنيات بيع أم الولد        |
| ٧١٨..... | موارد القسم الرابع من مستثنيات بيع أم الولد        |
| ٧١٩..... | في أن الرهن يخرج الملك عن كونه طلقاً               |
| ٧٢١..... | في أن الاجازة من المرتهن كاشفة أم ناقلة            |
| ٧٢٤..... | في حكم بيع العبد الجاني عمداً                      |
| ٧٢٦..... | في اعتبار القدرة على التسليم                       |
| ٧٢٣..... | في الثمرة بين شرطية الشيء ومانعية ضده              |
| ٧٣٩..... | بيع الآبق منفرداً                                  |
| ٧٤١..... | جواز بيع الآبق مع الضميمة في الجملة                |
| ٧٤٦..... | في اشتراط العلم بالثمن قدرأ                        |
| ٧٤٧..... | في اشتراط العلم بمقدار الثمن                       |
| ٧٤٩..... | به التقدير مع انتفاء الغرر                         |
| ٧٥٠..... | المناط في المكيل والموزون                          |
| ٧٥٨..... | في جواز الاعتماد بإخبار البائع بمقدار المبيع       |
| ٧٦٠..... | بيع بعض من جملة متساوية الأجزاء                    |
| ٧٦٤..... | فيما إذا باع صاعاً من صبرة                         |
| ٧٦٦..... | في الثمرة بين كون المبيع كلياً في المعين أو مشاعاً |
| ٧٧٣..... | عن ذكر الوصف إن لم يتغير عادة                      |
| ٧٧٦..... | فيما إذا اختلفا في التغيير                         |
| ٧٨٣..... | ما لو اختلفا في تقدم البيع على التغيير وتأخره      |
| ٧٨٤..... | لزوم اختبار الطعم واللون والرائحة                  |
| ٧٨٨..... | في جواز بيع ما يفسده الاختبار من دون اختيار        |
| ٧٩٣..... | في جواز بيع المسك في فأرة                          |
| ٧٩٣..... | في عدم جواز بيع المجهول وان ضم إليه معلوم          |
| ٧٩٧..... | في الإندار للظروف                                  |

|          |                                                    |
|----------|----------------------------------------------------|
| ٨٠٣..... | فى جواز بيع المظروف مع ظرفه الموزون معه            |
| ٨٠٦..... | استحباب التفقه فى مسائل التجارة                    |
| ٨٠٧..... | فى تلقى الركبان                                    |
| ٨٠٩..... | فى كيفية صرف المال المدفوع فى قبيل                 |
| ٨١٠..... | فى الاحتكار                                        |
| ٨١٣..... | كتاب الخيارات                                      |
| ٨١٥..... | فى معنى الخيار                                     |
| ٨١٧..... | فى أن الأصل فى البيع اللزوم                        |
| ٨٣٠..... | فى خيار المجلس                                     |
| ٨٣٩..... | فى ثبوت الخيار إذا كان العاقد واحداً لنفسه أو غيره |
| ٨٤٠..... | فى عدّ المستثنيات من خيار المجلس                   |
| ٨٤٤..... | فى انحصار خيار المجلس بالبيع                       |
| ٨٤٤..... | فى تعيين مبدأ خيار المجلس                          |
| ٨٤٥..... | فى سقوط خيار المجلس باشتراط سقوطه                  |
| ٨٤٨..... | فى اشتراط عدم الفسخ بخيار المجلس                   |
| ٨٥٠..... | فى اشتراط إسقاط خيار المجلس                        |
| ٨٥٣..... | فى أن الإسقاط بعد العقد من المسقطات                |
| ٨٥٥..... | فى أن من المسقطات افتراق المتبايعين                |
| ٨٥٧..... | فى حكم الافتراق عن كره                             |
| ٨٥٩..... | فىما لو أكره أحدهما على التفرّق                    |
| ٨٦٤..... | وعلى كلّ حال فالوجوه اربعة                         |
| ٨٦٥..... | الاختصاص بالمشتري وعدمه                            |
| ٨٦٨..... | فى مبدأ خيار الحيوان                               |
| ٨٧٣..... | فى دخول الليلتين المتوسطتين فى ثلاثة الخيار        |

|          |                                                 |
|----------|-------------------------------------------------|
| ٨٧٤..... | فى مسقطات خيار الحيوان                          |
| ٨٨٠..... | فى أنه لا فرق بين اتصال زمان الخيار وعدمه       |
| ٨٨٣..... | فى مبدأ خيار الشرط                              |
| ٨٨٤..... | فى جعل الخيار للأجنى                            |
| ٨٨٥..... | فى جواز اشتراط الاستثمار                        |
| ٨٨٦..... | فى بيع الشرط                                    |
| ٨٨٨..... | فى صورة الثمن المشروط رده لفسخ البيع            |
| ٨٩٠..... | فى عدم كفاية مجرد الرد فى الفسخ                 |
| ٨٩١..... | فى سقوط خيار الشرط باسقاطه بعد العقد            |
| ٨٩٥..... | فى أنه لو تلف المبيع كان من المشتري             |
| ٨٩٦..... | فى تسليط البائع على الفسخ برده الثمن            |
| ٨٩٩..... | برده البعض إلا مع الاشتراط                      |
| ٩١٣..... | فى اشتراط عدم علم المغبون بالقيمة فى خيار الغبن |
| ٩١٩..... | فى اشتراط كون التفاوت فاحشاً                    |
| ٩٢٠..... | لحدوث الخيار أو كاشف عقلى                       |
| ٩٢٣..... | فى مسقطات خيار الغبن: أحدها إسقاطه بعد العقد    |
| ٩٢٦..... | الثانى من مسقطات خيار الغبن                     |
| ٩٢٨..... | الثالث من مسقطات خيار الغبن                     |
| ٩٢٩..... | الرابع من مسقطات خيار الغبن                     |
| ٩٣٣..... | الكلام فى تصرف الغابن                           |
| ٩٤٤..... | فى حكم تلف العوضين مع الغبن                     |
| ٩٤٦..... | فى فورية خيار الغبن وعدمها                      |
| ٩٥٣..... | فى بيان المراد من الفورية                       |
| ٩٥٦..... | فى شرائط خيار التأخير                           |
| ٩٥٧..... | الأول: عدم قبض المبيع                           |

|           |                                                        |
|-----------|--------------------------------------------------------|
| ٩٥٩.....  | الثاني: عدم قبض مجموع الثمن.....                       |
| ٩٦٠.....  | الثالث من الشروط.....                                  |
| ٩٦١.....  | الرابع من الشروط.....                                  |
| ٩٦٢.....  | الأمر التي قيل اعتبارها في هذا الخيار.....             |
| ٩٦٧.....  | في مسقطات خيار التأخير:.....                           |
| ٩٦٧.....  | الأول: إسقاطه بعد الثلاثة.....                         |
| ٩٧٠.....  | في فورية خيار التأخير وعدمها.....                      |
| ٩٧٠.....  | في أن تلف المبيع بعد الثلاثة من البائع.....            |
| ٩٧٢.....  | في شراء ما يفسد من يومه.....                           |
| ٩٧٣.....  | في خيار الرؤية.....                                    |
| ٩٧٦.....  | في بيان مورد خيار الرؤية.....                          |
| ٩٨٤.....  | في مسقطات خيار الرؤية.....                             |
| ٩٨٦.....  | في عدم السقوط ببذل التفاوت أو ابدال العين.....         |
| ٩٨٨.....  | في ثبوته في كل عقد واقع على عين شخصية.....             |
| ٩٩٥.....  | ظهور العيب مثبت للخيار أو كاشف عنه.....                |
| ٩٩٦.....  | في مسقطات خيار العيب.....                              |
| ١٠٠٤..... | الرابع من المسقطات: حدوث العيب عند المشتري.....        |
| ١٠٠٨..... | في أن العيب المانع من الرد تبعض الصفقة.....            |
| ١٠١٢..... | في جواز الانفراد بالرد فيما لو تعدد المشتري أم لا..... |
| ١٠١٤..... | ما يسقط فيه الأرض دون الرد.....                        |
| ١٠١٩..... | والأرض كما عن بعض الأصحاب.....                         |
| ١٠٢٣..... | تحصيل التفاوت بين القيمتين.....                        |
| ١٠٢٥..... | في الشروط التي يقع عليها العقد.....                    |
| ١٠٢٥..... | في معنى الشرط.....                                     |
| ١٠٢٦..... | في شروط صحة الشرط.....                                 |

|           |                                                |
|-----------|------------------------------------------------|
| ١٠٢٩..... | الرابع ان لا يكون مخالفاً للكتاب والسنة        |
| ١٠٣٩..... | الخامس الشرط المنافي لمقتضى العقد              |
| ١٠٤٢..... | ومن الشروط أن لا يكون مجهولاً                  |
| ١٠٤٣..... | ومن الشروط الالتزام به فى متن العقد            |
| ١٠٤٤..... | فى اعتبار التنجيز فى الشروط وعدمه              |
| ١٠٤٥..... | فى الشرط الصحيح وتفصيله                        |
| ١٠٤٦..... | فى وجوب الوفاء بالشرط                          |
| ١٠٤٨..... | فى إجبار الممتنع عن الوفاء وعدمه               |
| ١٠٥٠..... | فى حكم تعذر الشرط                              |
| ١٠٥٤..... | فى أن الشرط لا يقسّط عليه الثمن                |
| ١٠٥٧..... | القول فى حكم الشرط الفاسد                      |
| ١٠٦٧..... | فى أحكام الخيار                                |
| ١٠٦٩..... | فى كيفية استحقاق كل من الورثة للخيار           |
| ١٠٧١..... | إذا اجتمع الورثة على الفسخ فيما باعه مورثهم    |
| ١٠٧٣..... | فيما إذا كان الخيار لأجنبى ومات الأجنبى        |
| ١٠٧٩..... | ومنها عدم جواز تصرف غير ذى الخيار              |
| ١٠٨٣..... | فى أنه هل يجوز إجارة العين فى زمان الخيار      |
| ١٠٨٨..... | فى أن المبيع فى ضمان من ليس له الخيار          |
| ١٠٩٣..... | تسليم المبيع والثمن فى زمان الخيار             |
| ١٠٩٤..... | فى عدم سقوط الخيار بتلف العين                  |
| ١٠٩٦..... | فى النقد والنسيئة                              |
| ١١٠٤..... | القول فى القبض                                 |
| ١١٠٩..... | فى أحكام القبض بعد تحقّقه                      |
| ١١١٠..... | فيما لو تلف بعض المبيع قبل قبضه                |
| ١١١٣..... | فى حرمة بيع المكيل والموزون قبل قبضه الا تولية |



## حياة المرحوم آية الله ميرزا يوسف ايرواني

ابن المرحوم «آية الله العظمى ميرزا علي الايرواني (ره)»

ولد يوم العشرين من ربيع الثاني سنة الف و ثلاثمائة و تسعة و عشرين هجرية و بعد، درس القرآن و عند ما انتهى من دراسته اخذ يتعلم الخط و الشرع في درس الكتب الاولى للصرف و النحو عند والده و اخذ الكتب الدراسه و المتوسط حتى انتهى الى المكاسب و الرساله و المنظومة للسيزواري عند العلامة السيد محمد جواد التبريزي و حاضر دراسة الكفاية عند الاستاذ الكبير آية الله ابوالحسن المشكيني و حضر درس الخارج في الاصول مع من يحضر على والده و كتب تقرير بحثه و هو في السادسة عشر من عمره ثم حضر بعد والده بحث الخارج للمرحوم المشكيني و السيد المرجع الاعلى السيد ابوالحسن الاصفهاني و المحقق المتبحر آقا ضياء العراقي و آية الله العظمى السيد محمد الحسيني الشاهرودي و حضر مدة من الزمن في بحث العالم المتقى آية الله العظمى السيد عبدالهادي الشيرازي و حضر في الفقه مدة غير قليلة بحث آية الله العظمى السيد محسن الحكيم و صلاة المسافر عند

الشيخ محمد حسين الاصفهاني و بعد وفاة المرجع الكبير السيد ابوالحسن الاصفهاني في سنة الف و ثلاثمائة و سبعة و ستين سافر الى ايران و بقى في طهران و صلى جامع القنډى مشغلاً بالبحث والتدريس حتى وفاته.  
توفي المرحوم آية الله ميرزا يوسف الايرواني في الثاني من رجب المرجب سنة ١٤١١ هـ. ق و نقل جثمانه الى صحن الرضوى الشريف في مشهد المقدس و دفن هناك.

للمرحوم الشيخ ميرزا يوسف الايرواني اثار قلميه لم يطبع حتى الآن:

- ١- مستند الفتوى في شرح العروة الوثقى
  - ٢- طرائف الأخبار
  - ٣- منتخب الأشعار
  - ٤- مقتطف الآثار
  - ٥- مجالس البكاء
  - ٦- تقريرات دروس والده
- و كان للمرحوم اجازات صدر من قبل كبار العلماء منهم:
- آية الله العظمى السيد ابوالحسن الموسوى الاصفهاني (ره)
  - آية الله العظمى محمد الحسين آل كاشف الغطاء (ره)
  - آية الله العظمى ابوالحسن مشكيني
  - آية الله العظمى السيد عبدالهادى الحسينى الشيرازى (ره)
  - آية الله العظمى السيد ابوالقاسم الموسوى الخوئى (ره)
  - آية الله العظمى السيد روح الله الموسوى الخمينى (ره)
  - آية الله العظمى السيد محمدرضا الموسوى گلپايگانى (ره)
  - آية الله العظمى السيد محمد هادى الحسينى الميلانى (ره)
  - آية الله العظمى السيد محمود الحسينى الشاهرودى (ره)
  - آية الله العظمى السيد محسن الطباطبائى الحكيم (ره)
  - آية الله العظمى السيد شهاب الدين الحسينى المرعشى النجفى (ره)

ايضاً المرحوم كان مجازاً بنقل الرواى من قبل:

- آية الله العظمى الشيخ آقا بزرگ الطهرانى (ره)
- آية الله العظمى السيد شهاب الدين الحسينى المرعشى النجفى (ره)

عاش سعيداً و مات سعيداً

اسرة المرحوم

٨ ربيع الثانى ١٤٢٦